

تاج العروس من جواهر القاموس

والطَّالِيلُ كَأَمِيرٍ : الدَّخْلَقِيُّ فِي لُغَةِ هُذَيْلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ وَأَيْضًا :
الْحَصِيرُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَوْ الْمَنْسُوحِ مِنْ دَوْمٍ أَوْ مِنْ سَعْفٍ أَوْ مِنْ
قَشُورِهِ كُلُّ ذَلِكَ فِي الْمُحْكَمِ وَفِي التَّهْذِيبِ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو :
الطَّالِيلَةُ الْبُورِيَاءُ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْبَارِيُّ لَا غَيْرُ ج : أَطْلَاةٌ
وَأَطْلَاةٌ بِالْكَسْرِ وَهَذِهِ قَدْ ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ قَرِيبًا وَأَطْلَالٌ كَكُتُبٍ كَمَا يُقَالُ :
جَلِيلٌ وَأَجْلَاةٌ وَجَلَاةٌ وَكُتَيْبٌ وَكُتَيْبٌ . وَأَطْلَالٌ : نَاقَةٌ أَوْ فَرَسٌ
لِبُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّادِخِ الشَّادِخِيُّ اللَّيْثِيُّ زَعَمُوا
أَنَّهَا تَكَلَّمَتْ لَمَّا قَالَ لَهَا فَارِسُهَا يَوْمَ الْقَادِسيَّةِ وَقَدْ انْتَهَى
إِلَى نَهْرٍ : ثَبِي أَطْلَالٌ فَقَالَتِ الْفَرَسُ وَثَبَّ هَذَا فِي النَّسَخِ وَالصَّوَابُ :
وَتَبَّتْ وَسُورَةُ الْبِقَرَةِ وَفِي كِتَابِ الْخَيْلِ لابن الكلبي كَانَ بُكَيْرٌ قَدْ
وَجَّهَ مَعَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَشَهِدَ يَوْمَ الْقَادِسيَّةِ فَذُكِرَ لَنَا -
وَأُفْعِلْمٌ - أَنْ - الْأَعَاجِمَ لَمَّا قَطَعُوا الْجِسْرَ الَّذِي عَلَى نَهْرٍ
الْقَادِسيَّةِ صَاحَ بُكَيْرٌ لِفَرَسِهِ : ثَبِي أَطْلَالٌ فَاجْتَمَعَتْ ثُمَّ وَتَبَّتْ
فَإِذَا هِيَ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ وَكَانَ - فِيمَا يُقَالُ - عَرَضُ نَهْرِ الْقَادِسيَّةِ
يَوْمَ مَعْدِيٍّ أَرْبَعِينَ ذِرَاعًا فَقَالَ الْأَعَاجِمُ : هَذَا أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ لَا طَاقَةَ
لَكُمْ بِهِ فَانْهَزَمُوا وَأَنْشَدَ لِبِعْضِ الشُّعْرَاءِ :
لَقَدْ غَابَ عَنِ خَيْلِي بِمَوْقَانِ أَجْمَعَتِ ... بُكَيْرٌ بَنِي الشَّادِخِ فَرَسٌ
أَطْلَالٌ وَالطَّالِيلَةُ كَعُلَاةٍ بِطَاةٍ الدَّاهِيَةِ الْعَقْمَاءُ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ
وَالصَّحَاحِ كَالطَّالِيلَةِ هُوَ مَقْصُورٌ عَنْهُ وَالطَّالِيلُ مَقْصُورٌ عَنِ الطَّالِيلِ
وَالطَّالِيلَةُ لِحَمَّةٌ فِي الْحَلَقِ عَنِ ابْنِ سَيِّدِهِ أَوْ لِحَمَّةٌ سَائِلَةٌ عَلَى طَرَفِ
الْمُسْتَرْطِ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ نَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ أَوْ هِيَ سُقُوطُ اللَّهَةِ
حَتَّى لَا يَسُوعَ لَهُ طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ يُقَالُ : وَقَعَتْ
طَّالِيلَتُهُ يَعْنِي لَهَا تَهَةٌ إِذَا سَقَطَتْ . وَالطَّالِيلَةُ : وَالِدٌ مَالِكٌ :
أَحَدُ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا وَقَعَ فِي
السَّيْرَةِ الشَّامِيَّةِ وَفِي أَنْسَابِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي نَسَبِ أَسْلَمَ مِنْ خِزَاعَةِ
فِي بَنِي بُوَيْيٍّ بْنِ مِلْكَانَ بْنِ أَفْصَى وَالَّذِي فِي الرَّوِّ وَضَّ لِلْسُّهَيْلِيِّ : هُوَ
الْحَارِثُ بْنُ الطَّالِيلَةِ قَالَهُ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيُّ وَقَرَأْتُ فِي أَنْسَابِ ابْنِ

الكَلْبِيِّ : هُوَ الْحَارِثُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمٍ كَانَ مِنَ
الْمُسْتَهْزِئِينَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْظُرْ ذَلِكَ .
وَأَيْضًا : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي أَصْلَابِ الْحُمُرِ يَقْطَعُهَا أَيْ يَقْطَعُ طُهُورَهَا كَمَا
فِي الْمُحْكَمِ كَالطُّلَّاطِلِ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ . وَالطُّلَّاطِلَةُ : الْمَوْتُ
كَالطُّلَّاطِلِ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ كَمَا فِي الْمَحْكَمِ . وَذُو طِلَالٍ كَكَتَابِ مَاءٍ
قَرِيبُ مِنَ الرَّبَذَةِ أَوْعِ بِبِلَادِ بَنِي مُرْسَةَ قَالَ أَبُو صَخْرٍ الْهَذَلِيُّ :
يُفِيدُونَ الْقِيَانَ مُقَيِّسَاتٍ ... كَأَطْلَاءِ النَّعَاجِ بِذِي طِلَالٍ وَذُو طِلَالٍ
: فَرَسٌ أَبِي سَلَامَى بْنِ رَبِيعَةَ الْمُزَنِيِّ وَالِدِ زُهَيْرِ الشَّاعِرِ .
وَالطُّلَّاطِلُ كَعُلَاطٍ : الْمَوْتُ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ قَرِيبًا فَهُوَ تَكَرَّرٌ وَيُرْوَى
فِيهِ الْفَتْحُ أَيْضًا وَالدَّاءُ الْعُضَالُ كَمَا فِي الْمَحْكَمِ وَقَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : رَمَاهُ بِالطُّلَّالَةِ وَحُمَّى مُطَاطِلَةٍ وَهُوَ الدَّاءُ الْعُضَالُ
الَّذِي لَا دَوَاءَ لَهُ وَفِي الْمَحْكَمِ : هُوَ وَجَعٌ فِي الطَّهْرِ وَزَادَ الْأَزْهَرِيُّ بَعْدَ
الْعُضَالِ : الَّذِي لَا يُقْدَرُ لَهُ عَلَى حِيلَةٍ وَلَا يَعْرِفُ الْمُعَالِجُ مَوْضِعَهُ وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هِيَ الذَّبْحَةُ الَّتِي تُعْجَلُهَا . وَالطُّلَّالَةُ : كَسَحَابَةٍ :
الْفَرَحُ وَالسُّرُورُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَأَنْشَدَ :